

## بحار الأنوار

[54] المراد به الروح الذي يكون مع الانبياء والائمة عليهم السلام. وقيل: يعني ما اوحى إليه وسماه روحا لان القلوب تحيى به، وقيل جبرئيل والمعنى أرسلناه إليك بالوحي " ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان " أي قبل الوحي " ولكن جعلناه نورا " أي الروح أو الكتاب أو الايمان " نهدي به من نشاء من عبادنا " بالتوفيق للقبول والنظر فيه، وبعده " وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم " و كأن السائل أرجع الضمير في " جعلناه " إلى الايمان، وحمل الآية على أن الايمان موهبي، وهو بهداية □ تعالى وإن كان بتوسط الانبياء والحجج عليهم السلام. والحاصل أنه عليه السلام لما سأله عن سبب إسلامه وقال: أي شئ رأيت في الاسلام من الحجة والبرهان، صار سببا لاسلامك ؟ فأجاب بأن □ تعالى ألقى الهداية في قلبي وهداني للاسلام، كما هو مضمون الآية الكريمة، فصدقه عليه السلام وقال " ولقد هداك □ " ثم قال: اللهم اهده: أي زد في هدايته أو ثبته عليها " ثلاثا " أي قال ذلك ثلاث مرات. " وأهل بيتي " أي هم أيضا على النصرانية، وقوله عليه السلام " لا بأس " يدل على طهارة النصارى بالذات (1) وأن نجاستهم باعتبار مزاولة النجاسات، ويمكن حمله على أن يأكل معهم الاشياء الجامدة واليابسة، وربما يؤيد ذلك بعدم ذكر الخمر لانها بعد اليبس لا يبقى أثرها في أوانيهم بخلاف لحم الخنزير، لبقاء دسومته. \_\_\_\_\_ (1) لا دلالة فيه وفي أمثاله على طهارة أهل الكتاب، فان نجاستهم ذاتية، ولكن ذاتهم غير سارية حتى يسرى نجاستهم إلى الغير، وانما يسرى منهم عرقهم ونخامتهم وبزاقهم وهكذا أبقارهم إذا كانت جربة مثلا. فإذا علمنا عند الملاقاة بالرطوبة أن شيئا من ذلك سرت الى الملقى يحكم بنجاسته - كما في الابل الجلالة أيضا - وأما إذا لم نعلم بسراية أحد هذه الاشياء فلا يحكم بالنجاسة. مثلا إذا رأينا أحدا من أهل الكتاب أو المشركين غسل يده بالماء والماءون حتى توضحا، فلا بأس بأن يصفحه المسلم مع الرطوبة، ولا يحكم بنجاسة يده، فانا نعلم عند ذلك يقينا ان نجاسة ذاته لم تسر الى يد الرجل المصافح له.